

النكت على مقدمة ابن الصلاح

وقد فرق أصحابنا بين الرواية والشهادة في مواضع كثيرة فلا بدع أن (1) هذا منها نعم قال القاضي أبو بكر الشامي (2) من أصحابنا وهو في طبقة القاضي أبي الطيب " لا يقبل فيما رد ويقبل في غيره اعتبارا بالشهادة حكاه القاضي من الحنابلة عنه أنه أجابه بذلك لما سألته عن هذه المسألة " (3) .

فحصل فيها وجهان لأصحابنا وأصحهما لا تقبل .

وأما قوله إنه مخالف لمذهب غيرنا فممنوع فقد حكى الخطيب عن عبيد الله بن أحمد الحلبي (4) قال " سألت أحمد بن حنبل عن محدث كذب في حديث واحد ثم تاب ورجع ؟ قال توبته فيما بينه وبين الله ولا يكتب عنه حديث أبدا " (5)